خصوصية عقد إنتقال اللاعب المحترف*

د.ساوس خيرة
كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة بشار

Dr. SAOUS Kheira
Faculté de Droit et des Sciences
Politiques Université de Bechar

ملخص

إنّ إنتقال اللاعب المحترف هو عملية قانونية ثلاثية الأطراف، حيث أنّه يتم بناء على عقد يسمى "عقد إنتقال اللاعب"، يبرم بين ثلاثة أطراف، هي النادي السابق و النادي الجديد واللاعب، يتّفق بموجبه على إنتقال اللاعب بشكل نهائي من النادي الأول إلى النادي الثاني للعب لحساب هذا الأخير، مع مراعاة الإجراءات التي تستلزمها لوائح الإحتراف في هذا الشأن.

الكلمات الدالة

اللاعب، الإحتراف، النادي، الإتحاد، عقد الإنتقال، الخصوصية، اللعب.

Privacy contract transfer professional player

Abstract

Player's transfer is a legal transaction between three parties whereby a contract named player's transfer contract " is signed by the previous club, the new club and the player.
According to this contract, the player is definitely transferred from his current club to a new one with respect to all procedures that professional laws impose in this regard.

Key Words

Player, professionalism, club, federation, transfer contract, specificity, playing

Résumé

Le transfert de joueur professionnel est une tripartite de procédure judiciaire, où il construit un contrat appelé «contrat de transfert du joueur," conclu entre les trois parties ; l'ancien club et le nouveau club et le joueur, acceptent de transférer le joueur en permanence du premier club au deuxième club et ce, en tenant compte des procédures requises par les règlements de professionnalisme dans ce domaine.

Mots-clés

Joueur, le professionnalisme, club, l'Union, transition de contrat, l'intimité, jouer.

* تمّ استلام المقال بتاريخ 2014/04/07 وتمّ تحكيمه بتاريخ 2014/09/01 وقُبل للنّشر بتاريخ 2015/05/03.

مقدمة

رغم أنّ الرياضة، تعدّ من أهم الظواهر الإجتماعية التي تهتم بها معظم الدول إلاّ أنّها مازالت بعيدة كل البعد عن الدراسات القانونية المتعمّقة، فالدراسات التي تناولت الرياضة، كانت تنظر إليها على أنّها مجرد تدريبات جسدية تهدف إلى التنمية البدنية و الروحية و النفسية، فلم ينظر إليها على أنّها وسيلة للكسب أو على أنّها مهنة أو حرفة يمتهنها الإنسان كمصدر الرزق[1]. ويبدو ذلك واضحا من التعريفات التي أوردها البعض لظاهرة الرياضة، من ذلك التعريف الذي جاء في القاموس الفرنسي، الذي جاء فيه "أنّ الرياضة مجموعة تدريبات جسدية تؤدي في شكل فردي أو جماعي، و تهدف إلى الترويح عن النفس، أو مجرد اللعب أو المنافسة، وتمارس من خلال قواعد معينة تعرف بقواعد اللعبة، و من يمارسها، لا يهدف من ورائها إلى تحقيق غرض نفعي مباشر"[2].

كما أثبت الواقع أنّ الرياضة تحمل في طياتها معان قيمة جعلتها أكثر أوجه الأنشطة الإجتماعية شعبية و جماهيرية في جميع أرجاء العلم، و هذا ظاهر و جليّ من خلال كثرة الإقبال عليها في المنافسات و المسابقات المحلية و الإقليمية و القارية و الدولية، هذا الإهتمام الجماهيري بالرياضة جعلها نشطة التفاعل فازدادت ألوانها كمّا ونوعا، مما يعني أنّ الأعمال التي يتطلّبها هذا التفاعل زادت و تزداد، و من أهم هذه الأعمال، الأعمال المؤطّرة بتصرف قانوني، لاسيما العقود المؤيدة إلى تنظيم جميع متعلّقاتها و مقتضياتها و مستلزمات أدائها و ممارستها بصور طبيعية.

و على قدر ما هي كثيرة اللقاءات الرياضية المحلية و الدولية، فإنّ بعض الأندية تستقطب نجوما معروفين في الرياضة للعب لمصلحتها في بطولة رياضية محلية أو دولية، و هذا ما يعبّر عنه بعقد انتقال اللاعب المحترف، فهو ينعقد صحيحا و مشروعا بارتباط إرادات أطرافه الحرة الراشدة, شأنه شأن كل عقد عمل يبرمه العامل مع ربّ العمل، إلاّ أنّه عقد عمل له خصوصية معيّنة تجعله يختلف من أوجه عديدة عن عقد العمل التقليدي، سواء من حيث كيفية إبرامه أو نوعية الالتزامات التي تقع على عاتق أطرافه – اللاعب، النادي القديم، النادي الجديد-، فما هي أهم مظاهر خصوصية هذا العقد؟ وهل ينفرد بأحكام خاصة عن غيره من عقود العمل الأخرى؟

و عليه سوف نتناول عقد انتقال اللاعب المحترف فيما يلي :

المطلب الأول: مفهوم عقد إنتقال اللاعب المحترف.

المطلب الثاني: أحكام عقد إنتقال اللاعب المحترف.

المطلب الثالث: أثار عقد إنتقال اللاعب المحترف.

المطلب الأول/ مفهوم عقد إنتقال اللاعب المحترف.

يتحدّد مفهوم عقد إنتقال اللاعب المحترف عن طريق بيان تعريفه، و طبيعته القانونية، وخصائصه، وسنقوم ببحث هذه الأمور فيما يلي:

الفرع الأول/ تعريف عقد الإنتقال الرياضي

يقصد بانتقال اللاعب أن ينتقل اللاعب نهائيا من ناديه إلى ناد آخر، وطنيا كان أو أجنبيا، لممارسة لعبة كرة القدم لصالح هذا الأخير، سواء أثناء سريان عقده أو عند إنتهاء مدته، لقاء مبلغ معين يدفعه النادي الجديد للنادي السابق للاعب، و ذلك بموجب عقد مكتوب بين هذين الناديين واللاعب، و بعد إتباع إجراءات معينة[3] .

و قد يطلق على الإنتقال في الأوساط الرياضية بأنّه بيع و شراء اللاعبين، و رغم أنّ هذه العبارة غير دقيقة من الناحية القانونية، إلاّ أنّها عبارة شائعة في المجال الرياضي، كما أنّها تعبّر عن حقيقة الواقع الذي تعيشه الأوساط الرياضية، إذ أصبح اللاعب كسلعة يباع و يشترى حسب المعايير التي تبنّتها معظم الإتحادات الرياضية, و هذا الأمر إستلزمته طبيعة الإحتراف الرياضي الذي أخذت تمارسه معظم الأندية و اللاعبين.

و الإنتقال وثيق االصلة بالإحتراف، ففي معظم الأحيان تنصبّ عقود الإنتقال على اللاعبين المحترفين، كما أنّ النوادي التي تبرم عقود الإنتقال هي في الغالب نوادي محترفة للرياضة. ولعلّ المهمة الأولى لهذه النوادي هي البحث عن الفوز في المباريات الرياضية سواء كان ذلك على المستوى القطري أو الإقليمي أو القاري أوالعالمي، و للوصول إلى هذه الغاية لابد من اللاعبين الممتازين في أداء اللعبة[4].

الفرع الثاني/ الطبيعة القانونية لإنتقال اللاعبين

إنّ تحديد الطبيعة القانونية لإنتقال اللاعبين، يعدّ مسألة صعبة، و السبب في ذلك يكمن في أنّ لوائح الإحتراف لم تتضمّن مسألة التنظيم الشامل لإنتقال اللاعبين، هذا

بالإضافة إلى أنّ الإتحاد الرياضي للعبة كرة القدم يضع كثيرا من القيود بهذا الخصوص. هذا ما دفع جانبا من الفقه إلى محاولة تحليل ظاهرة الإنتقال من زاوية إدارية و تنظيمية, متجاهلا بذلك الدور الذي تلعبه الإرادة في هذا الخصوص.

فيرى أنصار فكرة الإدارية التنظيمية أنّ إنتقال اللاعبين بين الأندية يؤدّي إلى:

- ✓ عدم إستقرار الأندية،
- ✓ إضطراب مستوى الأندية و هبوطها لمستوى أدنى،
- ✓ إحداث البلبلة في الفرق المنافسة،
- ✓ فقدان النادي لبعض لاعبيه الأصليين الذين تم تكوينهم في النادي.

لكل هذه الإعتبارات فإنّ الإتحادات الرياضية لكرة القدم، لوصفها الجهة المسؤولة أصلا عن إدارة النشاط الرياضي، و بصفة خاصة إنتقال اللاعبين، تلجأ من خلال لوائح الإحتراف إلى فرض العديد من القيود و الإجراءات أمام عملية الإنتقال، و مثال ذلك لا يجوز إنتقال اللاعب إلاّ خلال الفترة التي يحدّدها الإتحاد الرياضي. و يضاف إلى ذلك، أنّ لوائح الإحتراف دائما ما تلزم الأندية, في حالة إنتهاء المدة المتفق عليها لسريان عقود إحتراف بعض اللاعبين بأن تقوم بإخطار الإتحاد الرياضي بأسماء هؤلاء اللاعبين، و يقوم الإتحاد الرياضي، بمجرد وصول الأسماء إليه، بإخطار الأندية الأخرى. و لكن إذا كانت الإتحادات الرياضية تملك سلطة فرض بعض القيود و الإجراءات الإدارية و التنظيمية، بهدف تنظيم عملية الإنتقال، إلا أنها لا تستطيع تقييد حرية اللاعب، و تلزمه بالبقاء في ناد معين، أو تفرض عليه الإنتقال إلى ناد معيّن، بالإضافة إلاّ أنّ عملية الإنتقال, هي إتفاق، يتم بتعبير عن إرادة أشخاص ثلاثة الناديين واللاعب. و من ثم لا يمكننا تجاهل هذه الإرادات[5].

الفرع الثالث/ خصائص عقد الإنتقال الرياضي

إنّ عقود الإنتقال الرياضي، بوصفها عقودا غير مسمّاة، ليس لها أحكام خاصة في القانون المدني، بل تستقي أحكامها من القواعد العامة للعقد.

لهذا نتعرّض لخصوصية هذا العقد من خلال الخصائص التالية:

1- الإنتقال عقد غير مسمى

العقد غير المسمّى هو العقد الذي لا يعرف له إسم خاص و لم يتول القانون تنظيمه، فيخضع في تكوينه و في الآثار المترتبة عليه للقواعد العامة التي تخضع لها جميع العقود[6]. عقد انتقال اللاعب المحترف إن كانت له تسمية في الواقع العملي, إلّا أنّه لم يحظ بتنظيم المشرع لأحكامه في أي قانون، مما دعا إلى وصفه بأنّه عقد غير مسمّى[7].

2- الإنتقال عقد ملزم لجميع الأطراف

ينقسم العقد من حيث أثره, إلى قسمين:

الأول عقد ملزم لجانب واحد, فهو العقد الذي ينشئ إلتزامات على أحد الأطراف دون الطرف الآخر، أما النوع الثاني, قد يكون العقد الملزم للجانبين عندما يلتزم المتعاقدان كل منهما تجاه الآخر بإلتزامات متبادلة[8]، و قد يكون ملزما لجميع الأطراف، وهو العقد الذي يكون فيه كل متعاقد ملزما بإعطاء أو فعل شئ ما[9].

فالإنتقال عقد تبادلي ملزم لجميع الأطراف، فمثلما للنادي الأصلي الحق في الحصول على مقابل الإنتقال، فإنّ عليه إلتزاما بتسليم اللاعب إلى النادي الجديد و الإستغناء عنه، ومثلما للنادي الجديد الحق في عمل اللاعب، فإنّ عليه إلتزاما بدفع مقابل الإنتقال إلى كل من النادي القديم و اللاعب، ومثلما أنّ اللاعب له الحق في قبض نسبة مقابل الإنتقال، والأجر من النادي الجديد، فإنّ عليه إلتزاما تجاه كل من النادي القديم، وهذا يتمثّل في إلتزامه بتسليم النادي ما بحوزته من أموال تعود للأخير، أمّا اتجاه النادي الجديد, فيتمثّل إلتزامه في تقديم العمل الرياضي وفق ما يقضي به عقد الإحتراف بينهما[10].

3- الإنتقال عقد من عقود الفورية

العقد الفوري هو العقد الذي لا يكون الزمن عنصرا جوهريا فيه، و بعبارة أخرى هو العقد الذي لا يكون الزمن مقياس لتقدير الإلتزامات و الحقوق الناشئة عنه[11].

وعقد الإنتقال بوصفه عقد فوري يجب فصله عن عقد الإحتراف الناتج عنه و الذي يبرم عادة بين اللاعب وناديه الجديد، فهذا العقد الأخير هوعقد عمل، و عقد العمل هو عقد مستمر التنفيذ في أغلب الأحيان، وإنّ المدة التي تحدّد في نماذج عقود الإنتقال، هي

فترة سريان مفعول عقد الإحتراف الناتج عن الإنتقال، و ليست فترة سريان مفعول عقد الإنتقال، لأنّ هذا العقد فوري التنفيذ.

و مع ذلك، فإنّ صفة الفورية ليست مطلقة في عقد الإنتقال، إذ أنّ أثر من آثار هذا العقد لازال ممتدا لفترة زمنية معيّنة و هو عقد الإحتراف، لذا فإنّه من الممكن القول بأنّ الإنتقال عقد فوري التنفيذ له أثر ممتد و هو عقد الإحتراف بين النادي الجديد و اللاعب[12].

4- الإنتقال عقد شكلي

الأصل في جميع العقود أنّها رضائية، إلاّ إذا اشترط القانون لإنعقادها إتباع إجراءات معينة، أي أنّ الرضا وحده لا يكفي لإنعقاد التصرف, و إنّها يجب أن يضاف إليه شكل معيّن يحدّده القانون[13]. فعقد الإنتقال, عقد شكلي, لا يكفي لإنعقاده توافق الإرادات بل لابد أن يفرغ في شكل معيّن.

5- عقد الإنتقال من عقود المعاوضة

عقد المعاوضة هو ذلك الذي يحصل فيه كل متعاقد على عوض مالي لما يقدمه للمتعاقد الآخر، و العبرة في وصف المعاوضة هو إلتزام المتعاقد بدفع عوض مالي عمّا يتلقّاه من الطرف الآخر سواء كان مدفوعا لشخص المتعاقد معه أو لشخص أجنبي عن العقد[14].

و عقد الإنتقال هو عقد من عقود المعاوضة، فكل طرف يأخذ مقابلا لما يعطيه ففي مقابل إعطاء اللاعب جهده للنادي، يأخذ مقابل ذلك الأجر عن ذلك العمل.

6- إنّ شخصية اللاعب في عقد الإنتقال محل إعتبار لدى الناديين:

لشخصية اللاعب إعتبار كبير لدى الناديين، إذ بهذا الإعتبار تحدّد قيمة مقابل الإنتقال، فالنادي الجديد يبحث عن أشهر اللاعبين وأكفأهم لغرض الوصول إلى القمة في المباريات الرياضية، فأمّا النادي القديم لا يفرّط في لاعب محترف إلاّ بمبلغ باهظ[15].

7-الإنتقال ذو طبيعة مزدوجة

الأصل أنّ الانتقال عقد مدني، وقد يكون في بعض الحالات عقدا تجاريا، فضلا على أنّه من الممكن أن يكون عقدا دوليا إذا شابه عنصر أجنبي.

المطلب الثاني/ أحكام عقد إنتقال اللاعب المحترف

سبق و ذكرنا أنّ عقود الانتقال، بوصفها عقودا غير مسمّاة، ليس لها أحكام خاصة في القانون المدني، بل تطبّق عليها القواعد العامة للعقد. اللاعب المحترف إذا ما انتهى عقد عمله الاحترافي ,ولم يجدّد,فليس له حق الانتقال لأداء عمله بالاحتراف الرياضي لدى نادي آخر إلاّ بثلاث شروط سوف نتعرّض لها في الفروع التالية:

الفرع الأول: موافقة النادي السابق على هذا الإنتقال

اللاعب المحترف كعامل في عقد عمل فردي, لا يمكنه بمجرد إنقضاء عقده إبرام عقد عمل جديد بالاحتراف مع رب عمل جديد (النادي الجديد)، إلاّ بعد موافقة النادي القديم وحصوله على مقابل لذلك، بل كذلك موافقة جهة أخرى"الإتحاد الرياضي للعبة"محل الاحتراف. وهو الوجه الأول للخصوصية بشأن انتقال اللاعب المحترف للعمل الاحترافي لدى نادي آخر.

ويبرم اللاعب المحترف في سبيل انتقاله عملية عقدية مركبة من ثلاث أطراف، - النادي السابق، النادي الجديد، اللاعب-، يمكن أن تطلق عليها اصطلاح "عقد انتقال اللاعب المحترف من نادي إلى نادي آخر". لذا يمرّ انتقال اللاعب المحترف بإبرام عقدين :

العقد الأول: موافقة رب العمل القديم (النادي السابق)على انتقال اللاعب المحترف إلى رب عمل جديد(النادي اللاحق).

العقد الثاني: هو الإتفاق النهائي على إبرام عقد الاحتراف الجديد بين اللاعب المحترف وبين النادي الجديد (رب العمل اللاحق). وهو الوجه الثاني "للخصوصية"بشأن إنتقال اللاعب المحترف لدى نادي آخر.وبالإضافة للقيود القانونية لإنتقال اللاعب المحترف هناك قيود إدارية من الجهة المشرفة على ممارسة الرياضة وهو الاتحاد الرياضي المختص، وهذه القيود تتمثل في:

-الموافقة على انتقال اللاعب المحترف من نادي إلى آخر.

-عدم الإنتقال وفقا للائحة إلاّ خلال فترة زمنية معينة، وعدد مرات معينة خلال مدة محدّدة .

-تصديق الاتحاد الرياضي للعبة على عقد الاحتراف الجديد.وهو على خلاف تماما عقود العمل العادية,والتي لا يستلزم فيها لانتقال العامل السابق إلى العمل لدى رب العمل الجديد لقيود إدارية كموافقة نقابة العمال المعنية مثلا أو وزارة العمل, وهذا هو الوجه الثالث للخصوصية على عكس أحكام عقد العمل الفردي[16].

الفرع الثاني/ استحقاق النادي السابق مبلغا نقديا كبيرا

إذا تم انتقال اللاعب المحترف من ناديه إلى نادي آخر ,فإنّ النادي السابق للاعب يحق له في الأساس أن يحصل من النادي الجديد على مقابل الإنتقال، ويتم تحديد قيمة هذا المبلغ بالاتفاق بين الناديين، أي لا يتدخل اللاعب في المفاوضات المتعلقة بتحديد الانتقال[17]. وتبرز هذه الخصوصية التساؤل لدى الفقه عن الأساس القانوني المبرز لاستحقاق المقابل النقدي ؟

يرى الفقه الفرنسي أنّ مقابل الانتقال هو مجرد تعويض للنادي السابق عن إنهاء عقد لاعبه قبل انتهاء مدته[18].

ولذا نذهب مع رأي آخر في الفقه، يرجع استحقاق النادي القديم لمقابل الإنتقال للمحترف لنادي آخر، أنّه في حقيقته تعويضا إتفاقيا للنادي الأصلي، عما تحمله من نفقات ومشاق في سبيل العناية بالمحترف فنيا وماليا وصحيا، ومايبذله من أجل تدريبه منذ صغره حتى وصل إلى مابلغه من قيمة فنية ورياضية عالية، فهو لا يبيع لاعبه كسلعة بقدر أنّه يطالب بتعويض مالي كبير عمّا تحمّله من نفقات لإعداد المحترف، ومقابل ما يسخّره من خدماته من الاستفادة من جهده ومهارته ومن الإنفاق الذي سبق أن بذله عليه من قبل.

الفرع الثالث/ موافقة الاتحاد الرياضي المختص على هذا الإنتقال نفسه

إنتقال اللاعب إمّا أن يكون داخليا، وإمّا أن يكون انتقالا دوليا، ويكون الإنتقال داخليا عندما ينتقل اللاعب من ناد إلى ناد آخر في نفس الدولة، بحيث يكون النادي السابق للاعب و النادي

الجديد منتمين إلى اتحاد رياضي وطني واحد، ويكون الإنتقال دوليا إذا انتقل اللاعب من ناديه إلى ناد أجنبي في دولة أخرى، بمعنى أن يكون هذان الناديان منتميين إلى اتحادين[19]

وطنيين مختلفين.وذلك بصرف النظر عن جنسية اللاعب نفسه في الحالتين.فإذا كان الإنتقال داخليا، فإنّه يشترط لتحقق هذا الإنتقال موافقة الاتحاد الرياضي المختص على هذا الانتقال.

أما إذا كان الإنتقال دوليا، يجب أن يقدّم اللاعب "شهادة انتقال" حتى يمكنه التعاقد من جديد. و يقصد بهذه الشهادة المستند الرسمي الذي يصدر من الاتحاد الرياضي للدولة التي كان اللاعب المحترف متعاقدا مع أحد أنديتها[20]، بناء على طلب الاتحاد الرياضي للدولة التي يرغب اللاعب في التعاقد مع نادي بها، و يتضمّن قرار الإتحاد الأول للنادي القديم، بأنّ اللاعب مسموحا له باللعب لدى دولة الاتحاد و سجّل لديها كلاعب و منذ تاريخ معين[21]. وبمقتضى هذه الشهادة يمنح اللاعب المحترف أوالهاوي الأهلية الرياضية و رخصة ممارسة اللعبة لدى الاتحاد الرياضي للعبة لدى الدولة الأخرى المنتقل لأحد أنديتها,و التي بدونها لا يكون له الإمكانية القانونية للممارسة اللعبة رسميا أو التعاقد مجدّدا بشأنها مع أحد الأندية الأخرى[22].

المطلب الثالث/ أثار عقد إنتقال اللاعب المحترف

تتمثّل أثار عقود الإنتقال، في الإلتزامات التي ينشئها هذا العقد على عاتق كل من طرفيه، فهذه الالتزامات ذات طبيعة مزدوجة، فاللاعب تقع عليه التزامات تجاه كل من ناديه السابق والجديد، كما أنّ النادي الجديد تقع عليه التزامات تجاه كل من اللاعب و النادي السابق له، وهذا النادي تقع عليه إلتزامات تجاه كل من اللاعب و النادي الجديد، عليه فإنّنا سنتناول كل هذه الإلتزامات من خلال العلاقات الناشئة بين الأطرف الثلاثة المتّصلة بالعقد و ذلك فيما يلي:

- العلاقة بين النادي القديم و النادي الجديد
- العلاقة بين اللاعب و الناديان القديم و الجديد.

الفرع الأول/ العلاقة بين النادي القديم و النادي الجديد

يترتّب عن عقد الإنتقال إلتزامات متبادلة على الناديين, و لذلك سوف نتناول إلتزامات النادي القديم ثم إلتزامات النادي الجديد

أ- إلتزامات النادي القديم

تتمثّل إلتزامات النادي القديم في:

- ✓ نقل تبعية اللاعب و الاستغناء عنه.
- ✓ ضمان التعرض و الإستحقاق.

1-نقل تبعية اللاعب و الإستغناء عنه:

إنّ الإلتزام بنقل تبعية اللاعب الرياضية,يتم بالقيام بالأعمال القانونية التي تستلزمها اللوائح الإدارية الخاصة لعقود الإنتقال و هذه اللوائح استلزمت تسجيل اللاعبين المحترفين في سجلات الإتحاد الرياضي الوطني الذي ينتمون إليه، كما استلزمت أن يكون لهؤلاء اللاعبين عقود مكتوبة مع أنديتهم.

وعليه فالنادي القديم يلتزم إتجاه النادي الجديد بأن يهيئ جميع الوسائل، الممكنة للإتحاد الرياضي الوطني لكي يصدر للاعب شهادة انتقال دولية تؤدّي إلى نقل تبعيته من ذلك الإتحاد إلى الإتحاد الذي ينتمي إليه النادي الجديد الذي انتقل إليه.

كما يلتزم النادي القديم بالاستغناء عن اللاعب حتى يتمكّن النادي الجديد من تسلّمه و تسجيله في سجلاته.ويتم ذلك عن طريق إصدار النادي القديم شهادة الإستغناء عن خدمات اللاعب.

2- ضمان التعرّض و الإستحقاق

ينبغي على النادي القديم للاعب أن يمتنع بالقيام بأي عمل من شأنه تعكير العلاقة التقاعدية القائمة بين اللاعب و ناديه الجديد ,فلا يجوز له أن يتّفق مع اللاعب أو يحرّضه على القيام بالأعمال التي من شأنها أن تسيء لسمعة النادي الجديد أو تقلّل من شهرته على مختلف المستويات الوطنية و الإقليمية و القارية و العالمية[23].

ب- إلتزامات النادي الجديد

تتمثّل إلتزامات النادي الجديد في :

- ✓ دفع مقابل الإنتقال إلى النادي القديم و اللاعب،
- ✓ المكافآت الكبيرة التي تمنح نظير كل إنجاز رياضي يحقّقه اللاعب المحترف،
- ✓ تعهّد النادي الجديد أن يوفّر للاعب المحترف مسكن فاخر, و تحمّل نفقات السفر،

- ✓ تحمّل النادي الجديد نفقات العلاجات والجراحات عن إصابات الملاعب وكذا نفقة الانتقال والعودة من العلاج بالخارج,
- ✓ تحمّل النادي الجديد العقوبات التي قد يفرضها الاتحاد الرياضي للعبة على النادي وعلى لاعبيه[24].

الفرع الثاني: العلاقة بين اللاعب و الناديان الجديد والقديم

سنتعرّض لإلتزامات اللاعب اتجاه النادي القديم ثم إلى التزامات اللاعب اتجاه النادي الجديد.

أ-إلتزامات اللاعب تجاه النادي القديم

تتمثّل هذه الإلتزامات فيما يلي:

-محافظة اللاعب على أسرار عمله مع النادي القديم،

-تسليم اللاعب كل الأموال التي كان يحوزها قبل انقضاء عقده مع النادي القديم،

-مراعاة شروط النادي القديم في العقد الذي كان مبرما بينهما, بشرط عدم المنافسة، حيث لا يجوز للاعب بعد انتهاء العقد أن ينافس رب العمل(النادي القديم).

ب-إلتزامات اللاعب تجاه النادي الجديد

تتمثّل هذه الالتزامات فيما يلي:

-الإلتزام الكامل بأحكام قانون العمل،

-الإلتزام بأحكام العقد و النظام الداخلي للعمل،

-إحترام أوقات العمل المحدّدة قانونا،

-أداء واجباته بكل عناية،

-طاعة أوامر النادي بوصفه صاحب العمل،

-لا يجوز للاعب أن ينيب غيره في أداء عمله تجاه النادي إلاّ إذا تم ذلك بموافقة النادي،

-إستحالة تنفيذ اللاعب إلتزامه بصورة نهائية تؤدّي إلى انتهاء عقد احترافه مع ناديه الجديد،

-المحافظة على أموال النادي التي في عهدته كالمنزل والسيارة والتجهيزات الرياضية [25]،

-التزام اللاعب المحترف بالمحافظة على صحته و سلامته،

-عدم إتباع سلوكيات معيّنة في حياته قد تضرّ بصحته الرياضية, كالتدخين و السهر...إلخ،

- الابتعاد عن الأحاديث الصحفية أو الاتّصال بأجهزة الإعلام إلاّ بإذن من مسؤول النادي[26].

خاتمة

عقد إنتقال اللاعب المحترف هو عملية قانونية، تتّصل بثلاث أشخاص مقيّدة بقيود لائحية، بمقتضاها ينتقل اللاعب المحترف من ناديه الأصلي للعب في نادي أخر, و تحت إشرافه ورقابته، و ذلك لقاء مبلغ معيّن, يدفعه النادي الجديد للنادي الأصلي.

و يجب أن يكون هذا العقد مكتوبا كما اشترطته لوائح الفيفا، كما يجب التصديق عليه من جانب هذا الإتحاد. و يتعيّن فضلا عن ذلك إتباع إجراءات أخرى لتسجيل اللاعب لناديه الجديد. يستوي في ذلك أن يكون الإنتقال قد تم أثناء سريان عقد اللاعب مع ناديه، أو بعد إنتهاء مدة هذا العقد.

و أخيرا، إنّنا نقترح أن يقوم المشرع الجزائري بتنظيم أحكام عقد الإنتقال بوضع قانون جديد للرياضة، و ذلك لمواكبة التطورات الحديثة في مجال الرياضة على أن يشمل هذا القانون على القواعد الأساسية التي تحكم الإحتراف الرياضي في كافة الألعاب الرياضية، على أن تتفق هذه القواعد مع قواعد العمل، مع الأخذ بعين الإعتبار خصوصية النشاط الرياضي.

الهوامش

[1]- عبد الحميد عثمان الحنفي، عقد إحتراف لاعب كرة القدم، دراسة مقارنة بين لوائح الإحتراف في بعض الدول العربية، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، القاهرة، 2008، ص 5.

[2]- « Le sport est un ensemble d’exercices physiques se présentant sous forme de jeux individuels ou collectifs en observant certaines règles précises et sans but utilitaire immédiat », voir grande dictionnaire Larousse T.14.1985p. 9767.

[3]- رجب كريم عبد اللاه, عقد إحتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الإحتراف الصادرة عن الإتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر و بعض الدول الأخرى و الإتحاد الدولي لكرة القدم"فيفا", دار النهضة العربية, القاهرة, 2008, ص187.

[4]- محمد سليمان أحمد، الوجيز في عقود الرياضة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص51.

[5]- عبد الحميد عثمان الحنفي، عقد إحتراف لاعب كرة القدم، دراسة مقارنة بين لوائح الإحتراف في بعض الدول العربية، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، القاهرة، 2008، ص 165-166.

[6]- محفوظ لعشب، المبادئ العامة للقانون المدني الجزائري، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 134.

[7]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 58.

[8]- محفوظ لعشب، المرجع السابق، ص 136.

[9]- المادة 56 من الأمر 75-58، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني المعدل و المتمم، الصادر بالجريدة الرسمية، العدد 78، بتاريخ 30 سبتمبر 1975.

[10]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 62.

[11]- حسن علي الدنون، محمد سعيد الرحو، الوجيز في النظرية العامة للإلتزام، الجزء الأول،ط1، مصادر الإلتزام دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي و القانون المقارن، دار وائل للنشر، الأردن، 2002، ص 38.

[12]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 64-65.

[13]- محمد علي البدوي، النظرية العامة للإلتزام، الجزء الأول، مصادر الإلتزام، المنشورات الجامعية، بدون بلد، 1993، ص 32.

[14]- همام محمد محمود ظهران، الأصول العامة للإلتزام، نظرية العقد، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004، ص 28.

[15]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 63.

[16]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 66.

[17]- أحمد عبد التواب محمد بهجت، خصوصية أحكام عقد عمل اللاعب المحترف، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 76.

[18]- عبد الحميد عثمان الحنفي، المرجع السابق، ص 175.

[19]- رجب كريم عبداللاه، المرجع السابق، ص 186.

[20]- رجب كريم عبداللاه، المرجع السابق، ص 197.

[21]- المادة 1/33 من لائحة الفيفا الدولية.

[22]- المادة 1/3 من لائحة الفيفا الدولية.

[23]- أحمد عبد التواب محمد بهجت، المرجع السابق، ص84.

[24]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 141.

[25]- أحمد عبد التواب محمد بهجت، المرجع السابق، ص 112.

[26]- محمد سليمان أحمد، المرجع السابق، ص 164.